

كراسة شروط الاتفاقية الإطارية
المفتوحة لمنافسة تأمين
الفيتامينات والمعادن
(NPT0015/25)

القسم الأول: مقدمة

نبذه عن شركة نوبكو،

تعد الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية "نوبكو" الشركة الرائدة في مجال تقديم خدمات الشراء الطبي والتخزين والتوزيع للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية في المملكة العربية السعودية.

تأسست «نوبكو» في عام ٢٠٠٨ وهي شركة مملوكة بالكامل لصندوق الإستثمارات العامة، وتهدف نوبكو لرفع مستوى أداء قطاع الرعاية الصحية من خلال تحسين مرافق الرعاية الصحية بشكل استراتيجي في جميع المستشفيات العامة والمراكز الطبية في المملكة.

بدعم من رؤى واضحة وشبكة عالمية متينة ، تُمكن «نوبكو» الجهات المستفيدة من تقديم رعاية استثنائية وفعالة من حيث التكلفة للجميع، وبالتعاون مع الجهات الصحية والموردين تتقدم «نوبكو» نحو دعم نموذج أعمال جديد ومنهج جديد للرعاية الصحية وذلك من خلال قوة التقنية المتكاملة والاتصال.

من خلال نهجها المركز والمدرّوس نحو تحسين مرافق الرعاية الصحية على المستوى الحكومي، تقدم نوبكو خدمات عالية الجودة لشركائها تعطي الأولوية لتلبية احتياجاتهم وتساعدهم في تقديم أفضل خدمات الرعاية الصحية لذلك، توسّع شركة نوبكو حصتها في سوق الرعاية الصحية لضمان توفير مرافق صحية مستدامة ومثلّية للمجتمع السعودي بأكمله.

(أ) ملاحظات مهمة

- **التقديم على المنافسة:**
- يجب أن يتم التقديم على المنافسات إلكترونياً من خلال موقع "نوبكو" (www.nupco.com).
- يجب تعبئة النموذج الخاص بالتسجيل في منصة نوبكو والذي يمكن الموردين المسجلين لدى "نوبكو" بالتقديم على المنافسة إلكترونياً.
- **سداد قيمة وثائق المنافسة:**
- يتم دفع قيمة وثائق المنافسة عن طريق خدمة إيصال.
- سيتم إعادة جزء من قيمة شراء المنافسة يعادل نسبة ٥٠٪ من قيمة شراء وثائق المنافسة -غير شامل لضريبة القيمة المضافة- بعد فتح عروض المنافسة وذلك للمصانع المحلية والمنشآت الصغيرة والمتوسطة وذلك بعد تقديم المستندات اللازمة لإثبات ذلك.
- **الجهات المستفيدة:** يقصد بها نوبكو أو الجهات الصحية الحكومية.
- **اللجان العاملة:** يقصد بها اللجان المشكّلة وفقاً لسياسات وإجراءات الشراء الموحد الخاصة بالشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية (نوبكو).
- **المتنافسين:** يقصد بالمتنافسين/المتنافس أينما وردت في هذه الكراسة كل من المصانع وشركات الأدوية أو الوكلاء أو المنتجين المحليين أو من الموردين أو الشركات في الخارج.
- **دليل المنتجات (NUPCO Catalogue) على نظام اي نوبكو (iNupco):**
- أ- يكون تقديم عروض المنافسة من المنتجات المسجلة في دليل المنتجات (NUPCO Catalogue) على نظام اي نوبكو (iNupco).
- ب- في حال لم تكن المنتجات مسجلة في دليل المنتجات (NUPCO Catalogue) على نظام اي نوبكو (iNupco)، فإنه يلتزم المتنافس بتسجيل المنتجات في دليل المنتجات كما هو موضح في دليل المستخدم (User Manual) والتي يرغب بالتقديم عليها في المنافسة؛ وذلك في مدة أقصاها يوم الخميس تاريخ 2025/06/19م، مع التأكيد أنه يتعذر تقديم أي عرض دون أن تكون المنتجات التي يرغب المتنافس التقديم عليها مسجلة في نظام اي نوبكو (iNupco).
- **سياسة المشاركة الاقتصادية:** برنامج المشاركة الاقتصادية أحد الأدوات الممكنة لنمو الاقتصاد الوطني الصادرة عن هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية، وتنطبق على هذه المنافسة، ويجب على المتنافسين الالتزام بها وتقديم المستندات المطلوبة حسب ما تنص عليه السياسة والأنظمة ذات العلاقة.
- تطبق على هذه المنافسة لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية وأحكام قواعد المنشأ الوطنية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بما في ذلك آلية التفضيل السعري وآلية التفضيل السعري الإضافي.
- يجب على مقدم العرض تقديم شهادة خط الأساس للمحتوى المحلي لمصنعي منتجات الأدوية والمستحضرات الطبية المدرجة بالقائمة الإلزامية وذلك في حال التقديم على بنود ضمن القائمة الإلزامية. وفي حال عدم تقديم شهادة خط الأساس لهذه المنتجات الوطنية، فيحق "لنوبكو" استبعاد العرض أو المفاضلة حسب الأحوال.

- يجب على المتنافسين تقديم شهادة المحتوى المحلي والمتطلبات اللازمة لإثبات أن المنتج وطني -سواء المنتج المدرج في القائمة الإلزامية أو المنتج الخاضع لآلية التفضيل السعري- وفقاً للأنظمة والتعليمات الصادرة من قبل هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.
- تطبق على بنود هذه المنافسة اتفاقيات الدخول للسوق الدوائي والتي تخضع لشروط وأحكام خاصة، بالتنسيق مع أصحاب المصلحة المعنيين.
- **الاتفاقية الإطارية المفتوحة :**
- هي اتفاقية إطارية يجوز بعد إبرامها ووفقاً لشروطها انضمام موردين جدد بصفتهم أطرافاً فيها، وذلك خلال مدة الاتفاقية، ولا يخل انضمام الموردين الجدد أو تحديث الأسعار بأي أمر شراء أو اعتماد أو عقد سابق نشأ في مدة سريانها أو طلبات في مرحلة التنفيذ وتم الموافقة عليها من قبل المورد.
- ستبقى جميع العروض المرساة سارية في الاتفاقية ولا يتم تطبيق التحديثات الجديدة إلا بعد الإعلان النهائي للبنود التي تم التحديث عليها.
- تتيح هذه الاتفاقية فرصة للموردين المرسى عليهم تعديل عروضهم وفقاً لما هو موضح في الفقرة رقم (٤٨) في هذه الشروط.
- **صلاحية العروض:**
- أ- ستبقى العروض المرساة سارية المفعول لمدة محددة تمكّن الجهات المستفيدة من طلب أو إضافة أي كميات خلال هذه الفترة وعلى المتنافس المرسى عليه الالتزام بذلك، وتوضح الشروط الخاصة لهذه المنافسة المدة المطلوبة والمحددة لثبات الأسعار -مالم يتفق الطرفان على تمديد هذه المدة بعد انتهاءها-.
- ب- يكون إصدار أوامر الشراء وإبرام التعاقدات لأي من البنود أو المجموعات المرساة للمنافسة من قبل الجهات المستفيدة؛ خلال المدة المحددة للمنافسة والموضحة في الشروط الخاصة.
- ج- يكون توريد الكميات المتعاقد عليها -بحد أقصى- إلى فترة ستة أشهر بعد انتهاء مدة المنافسة والموضحة في الشروط الخاصة للمنافسة من قبل الجهات المستفيدة.
- **العوامل المؤثرة الطارئة:** إن "نوبكو" تقوم بالشراء الطبي لمختلف القطاعات وعليه فقد يصلها توجيهات من جهات رسمية بعدم الترسية على مصانع معينة أو بلد منشأ معين وذلك في أي مرحلة من مراحل المنافسة أو في أي فترة من فترات التعاقد والتوريد.
- فيحق "لنوبكو" اتخاذ أحد القرارات التالية:-
- أ. إذا كانت جنسية الشركة الصانعة من غير بلد المنشأ (المصنع) الذي جاء به التوجيه فيطلب من المتنافسين تقديم البند أو مجموعة البنود من نفس المصنع المقبول فنياً ومالياً وبنفس المواصفات والأسعار من بلد منشأ آخر (إن وجد).
- ب. استبعاد العرض والترسية على العرض الذي يليه بالمنافسة والمقبول فنياً ومالياً.
- ج. إلغاء البند أو مجموعة البنود من المنافسة والدراسة مع الجهات المستفيدة عن مدى الحاجة لإعادة طرحها مرة أخرى.
- د. إلغاء البند/العقد -حسب الأحوال- والدراسة مع الجهات المستفيدة عن مدى الحاجة لإعادة طرحها مرة أخرى.

(٢) تعديل وثائق المنافسة

قد يكون من الضروري تعديل وثائق المنافسة قبل التاريخ المحدد لتقديمها، وعليه فسيتم إرسال توضيح للتعديلات التي تمت من خلال البريد الإلكتروني وتعتبر هذه التعديلات جزءاً لا يتجزأ من المنافسة كما يجب أن تصل جميع الاستفسارات والإشعارات حول أي أخطاء أو تناقضات في المنافسة إلى "نوبكو" خطياً أو من خلال البريد الإلكتروني وحتى آخر يوم لاستلام استفسارات الموردين والموضح في إعلان المنافسة.

(٣) استلام وثائق المنافسة

يتم استلام بيانات ووثائق المنافسة إلكترونياً بعد اتمام عملية الشراء عن طريق منصة نوبكو وذلك للوكلاء والموزعين المعتمدين المؤهلين لدى "نوبكو" والمتخصصين في مجال البنود المطلوبة.

(٤) وثائق المنافسة

يجب على المتنافس أن يتحقق من استلامه لجميع وثائق المنافسة بكاملها عن طريق منصة نوبكو وأن يبلغ "نوبكو" بأي نواقص فور اكتشافها وتشمل هذه الوثائق التالي:

- أ. كراسة الشروط العامة والخاصة للمنافسة (Terms and Conditions).
- ب. قوائم البنود والمواصفات الفنية (Items list).
- ج. صورة من إعلان المنافسة.
- د. الاشتراطات التي يجب مراعاتها عند التوريد لمستودعات نوبكو.
- هـ. اشتراطات ومتطلبات منصة نوبكو للسوق الإلكتروني.
- و. سياسة المشاركة الإقتصادية.
- ز. نموذج التعهد الخاص بسياسة المشاركة الإقتصادية.
- ح. أي مستندات أخرى مطلوبة وموضحة في الشروط الخاصة.

(٥) الشهادات والتراخيص النظامية

يجب على المتنافسين ومتعاقديهم من الباطن رفع صورة المستندات التالية سارية المفعول ومختومة بختم المتنافس ضمن العرض المقدم في منصة نوبكو:

- أ. شهادة سداد الزكاة أو الضريبة أو كليهما، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بسداد الزكاة والضريبة.
- ب. شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية، متى كان المتنافس ملزماً نظاماً بالانتساب إلى الغرفة.
- ج. السجل التجاري أو التراخيص النظامية في مجال الأعمال المتقدم لها متى كان المتنافس غير ملزم نظاماً بالقيد في السجل التجاري.
- د. شهادة سعودة وتوطين الوظائف متى كان المتنافس ملزماً نظاماً.
- هـ. شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة وسداد الحقوق التأمينية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- و. شهادة الوكالة للشركات الصانعة في العرض المقدم للمنافسة.
- ز. شهادة تسجيل المنتجات الطبية لدى الجهات الرسمية مثل الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) لكل بند من البنود التي تم التقديم عليها.

ج. شهادة ممارسة التصنيع الجيد (GMP) سارية المفعول والصادرة من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو من الجهة المرجعية في بلد المنشأ للبند غير المسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA).

ط. شهادة (منشآت) والصادرة من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالنسبة للشركات الصغيرة والمتوسطة.

ي. شهادة إثبات من هيئة سوق المال للشركات المدرجة في السوق المالية -إن وجدت-.

ك. أي وثائق أو شهادات أخرى تطلبها "نوبكو" ضمن الشروط الخاصة لهذه المنافسة.

القسم الثاني: الأحكام العامة

(٦) المساواة والشفافية

تمكن "نوبكو" اطلاع كافة المتنافسين على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في المنافسة بما يمكنهم من تقييم الخدمات قبل الحصول على وثائق المنافسة، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن الخدمات المطلوب تنفيذها قبل ميعاد تقديم العروض بوقت كاف، وتلتزم "نوبكو" بعدم التمييز بين المتنافسين في أي مما سبق، كما سيتم إخطار كافة المتنافسين بأي تغييرات تطرأ على المنافسة عبر البريد الإلكتروني المسجل لدى "نوبكو".

(٧) تعارض المصالح

يلتزم المتنافسين والعاملون لديهم والشركات التابعة لهم ومقاولوهم من الباطن وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات المضمنة في نطاق هذه المنافسة بإبلاغ "نوبكو" والإفصاح كتابياً عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة "نوبكو".

(٨) السلوكيات والأخلاقيات

يحظر على المتنافس والعاملين لديه والشركات التابعة له ومقاوليه من الباطن وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ وتأمين الخدمات التي تتضمنها هذه المنافسة الحصول أو محاولة الحصول على ميزة غير مستحقة بأي طريقة كانت أو تقديم أي هدية أو أي منفعة سواءً مادية أو معنوية للحصول على معاملة تفضيلية من موظفي "نوبكو" في كافة مراحل تنفيذ المنافسة أو أي عقد ينتج عنها.

(٩) السرية وإفشاء المعلومات

يلتزم المتنافسين بعدم إفشاء أي بيانات أو رسومات أو وثائق أو معلومات تتعلق بالمنافسة سواءً كانت تحريرية أو شفوية، واستغلالها أو الإفصاح عنها، ويسري ذلك على كل ما بحوزته أو ما قد اطلع عليه في العرض من أسرار وتعاملات أو شؤون تخص الجهات المستفيدة، كما لا يجوز للمتنافسين نشر أي معلومة عن المنافسة وكل ما يتعلق بها عبر كافة وسائل الإعلام إلا بعد أخذ موافقة كتابية مسبقة من "نوبكو".

(١٠) ملكية وثائق المنافسة

أولاً: تعود ملكية وثائق المنافسة وجميع نسخها "لنوبكو" ويجب على المتنافسين إتلاف تلك الوثائق وجميع نسخها عند طلب "نوبكو" ذلك.

ثانياً: حقوق الطبع والنشر لأي وثائق ومواد مقدمة من "نوبكو" ضمن هذه المنافسة مملوكة "لنوبكو"، وعلى ذلك لا يجوز نسخ هذه الوثائق والمواد كلياً أو جزئياً أو إعادة إنتاجها أو توزيعها أو إتاحتها لأي طرف ثالث أو استخدامها دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من "نوبكو"، ويجب إعادة جميع الوثائق التي قدمتها "نوبكو" فيما يتعلق بطلب تقديم العروض عند الطلب دون الاحتفاظ بأي نسخ من قبل مقدم العرض أو أي شخص آخر.

(١١) حقوق الملكية الفكرية

تكون الملكية الفكرية لمحتويات العرض الفائز أو العروض الفائزة "لنوبكو"، ويحق لها استعمالها وفق ما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة.

(١٢) تجزئة المنافسة

هذه المنافسة تخدم جميع الجهات المستفيدة على مستوى المملكة وفقاً لمتطلباتها، وعليه فإن "لنوبكو" الحق وفقاً لسلطتها التقديرية وتحقيقاً للمصلحة العامة تجزئة ترسية البنود أو المجموعات، حيث يحق "لنوبكو" تجزئة ترسية البند الواحد أو المجموعة الواحدة على أكثر من مورد/شركة صانعة متى ما كانت التجزئة تحقق مصلحة لنوبكو" أو الجهات المستفيدة عند الترسية وللجهات حق الاختيار.

يراعي المتنافس الآتي:

١. يجوز للمتنافسين تقديم عرض لجميع البنود المطلوبة أو لبند محدد بالنسبة للبنود المفردة (ITEMIZED).

٢. يجب على المتنافسين تقديم عرض لكامل بنود المجموعة الواحدة (GROUPS) مع ضرورة وضع الأسعار الإفرادية لكل بند من بنود هذه المجموعة.

(١٣) إلغاء المنافسة

يحق "لنوبكو" إلغاء المنافسة أو جزء منها قبل الترسية دون إبداء الأسباب.

(١٤) آلية التفاوض

١. يحق "لنوبكو" ووفقاً لسلطتها التقديرية وتحقيقاً للمصلحة العامة للحصول على أفضل الأسعار على المستوى المحلي أو العالمي التفاوض مع صاحب أفضل عرض، أو أصحاب العروض الأخرى (حسب الأحوال)، بما في ذلك تطبيق المزايدة المالية العكسية أو إجراء أي اتفاق بالاعتماد على القيمة المحققة أو قيمة التكلفة.

٢. يلتزم المتنافس أن يكون السعر المقدم لهذه المنافسة من أقل الأسعار المقدمة على مستوى المملكة وسيتم مراجعة ومقارنة الأسعار وفقاً لآليات دراسة الأسعار المتبعة في شركة نوبكو.

٣. يلتزم المتنافس أنه في حال ثبت لنوبكو أن المتنافس قام بتقديم أسعار أقل من الأسعار المقدمة في المنافسة وذلك في أي مرحلة من مراحل ومدة المنافسة لأي جهة من الجهات أو للمنافسات المماثلة؛ فإنه يجب إبلاغ نوبكو فوراً بالأسعار الجديدة ليتم تطبيقها على المنافسة.

٤. في حال عدم التزام المورد بما ورد في الفقرة رقم (٣) فإنه يحق لنوبكو استبعاد العرض أو إلغاء الترسية على المورد للمدة المتبقية من المنافسة وإلغاء أوامر الشراء الصادرة له والتعاقدات المبرمة معه ضمن هذه المنافسة.

(١٥) التضامن.

- يجوز للمتنافسين التضامن فيما بينهم لتقديم العروض على أن تتوافر الشروط الآتية:
- أ. أن يتم التضامن قبل تقديم العرض بموجب اتفاقية تضامن مبرمة بين المتنافسين ومصدقة من الغرفة التجارية ومن الجهات المخولة بالتوثيق.
 - ب. أن يحدد في الاتفاقية قائد التضامن كممثل قانوني أمام شركة نوبكو لاستكمال إجراءات التعاقد وتوقيع العقد والمراسلات والمخاطبات.
 - ج. أن يوضح في الاتفاقية الأعمال التي سيقوم بها كل طرف من أطراف التضامن.
 - د. أن تنص اتفاقية التضامن على التزام ومسؤولية المتضامين مجتمعين أو منفردين عن تنفيذ كافة الأعمال المطروحة في المنافسة.
 - هـ. أن يختم العرض وجميع وثائقه ومستنداته من جميع أطراف التضامن.
 - و. تقدم اتفاقية التضامن مع العرض وجميع وثائقه ومستنداته.
 - ز. لا يجوز لأي طرف من أطراف التضامن التقدم للمنافسة بعرض منفرد أو التضامن مع منافس آخر.
 - ح. لا يجوز تعديل اتفاقية التضامن بعد تقديمها إلا بموافقة شركة نوبكو.

(١٦) التعاقد من الباطن

لا يجوز للمورد التعاقد من الباطن مع مورد آخر دون الحصول على موافقة مكتوبة من "نوبكو".

(١٧) عدم الالتزام بالتعاقد

لا يجوز تفسير طلب تقديم العروض والاشتراك في هذه المنافسة وتقديم العروض وطلب التخفيض بأي شكل من الأشكال أو استلام الاستفسارات من اللجان العاملة في المنافسات بعد فتح عروض المنافسة على أنه التزام تعاقدي أو قانوني من قبل "نوبكو".

(١٨) الموافقة على شروط ومتطلبات المنافسة

- أ. عند قيام المتنافسين بشراء واستلام مستندات المنافسة وتقديم عروضهم إلكترونياً عن طريق منصة نوبكو فهذا يعني موافقتهم على جميع الشروط العامة والخاصة للمنافسة ومتطلباتها.
- ب. يمكن للمتنافس كتابة أي ملاحظات أو تحفظات بشأن المنافسة في خطاب العرض المقدم للمنافسة، و "لنوبكو" الحق في رفض أي عرض ناقص أو غامض أو تضمن أي تحفظ على شروط ومتطلبات المنافسة.

القسم الثالث: إعداد العروض

(١٩) اللغة المعتمدة

يجب أن تقدم العروض باللغة العربية، مع إمكانية تقديمها بلغة أخرى بجانب اللغة العربية، وفي حال وجود تعارض بين النص العربي والنص الأجنبي فإنه يؤخذ بالنص الوارد باللغة العربية.

(٢٠) العملة المعتمدة

يجب أن يكون السعر الإفرادي لأصغر وحدة قياسية مقدمة ويكون بالريال السعودي.

(٢١) صلاحية العروض

تكون صلاحية العروض سارية لمدة (120) مئة وعشرون يوماً من تاريخ فتح العروض وقابلة للتمديد لمدة مماثلة.

(٢٢) المراسلات والعنوان

١. أي مراسلات "لنوبكو" تخص المنافسة يجب أن ترسل على البريد الإلكتروني الموضح في الشروط الخاصة لهذه المنافسة ومن خلال بريد المتنافس الرسمي المسجل لدى "نوبكو" ولن يعتد بأي مراسلات تتم خلاف ذلك.

٢. يعتبر البريد الإلكتروني لدى "نوبكو" والخاص بالمورد/المتنافس من الوسائل الرسمية والمعتمدة للتواصل فيما يخص المنافسة وعلى كافة المتنافسين في حال تغييرها إشعار "نوبكو" بذلك بموجب خطاب رسمي و "نوبكو" غير مسؤولة عن أي ادعاءات بعدم وصول أي مستندات تم إرسالها من خلال البريد الإلكتروني المعتمد لديها.

(٢٣) ضمان المعلومات

أولاً: يلتزم المتنافس باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتحقق من دقة المعلومات المتعلقة بالمنافسة و تقديم عرضاً دقيقاً و متوافقاً مع جميع الشروط والمواصفات المطلوبة مع الأخذ بالاعتبار جميع الأحكام التعاقدية، كما يجب على جميع المتنافسين الإلمام بجميع الأنظمة والقرارات ذات العلاقة بنطاق عمل المنافسة ومراعاة ذلك عند تحديد الأسعار.

ثانياً: يقر المتنافس أن جميع المعلومات والمستندات المقدمة تحت مسؤوليته الكاملة وفي حال ثبت لنوبكو أي تجاوزات أو مخالفات في هذه المعلومات أو المستندات المقدمة وفي أي مرحلة من مراحل المنافسة أو التعاقدات ضمن هذه المنافسة؛ فإنه يحق لنوبكو اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة، والرجوع على المتنافس بالتعويضات وذلك وفقاً للأنظمة والتعليمات الصادرة في المملكة العربية السعودية.

ثالثاً: تحتفظ نوبكو بحق استعمال المعلومات المقدمة من المتنافسين لأي أغراض تجارية.

(٢٤) الضرائب والرسوم

يجب أن تشمل جميع الأسعار المقدمة من قبل المتنافس كافة التكاليف من ضرائب ورسوم وغيرها من المصاريف، ولا تتحمل "نوبكو" أي مصاريف إضافية لم يتم ذكرها في عرض الأسعار.

(٢٥) الضمان الابتدائي

١. يجب على المتنافس تقديم ضمان بنكي ابتدائي بنسبة (١٪) من قيمة العرض ويستبعد العرض الذي لم يقدم معه ضمان، ويجب أن يراعى في الخطاب ما يلي:

- أ) تعبئة بيانات الضمان البنكي المقدم في المنافسة مع الالتزام برفع نسخة من أصل الضمان البنكي الابتدائي مع العرض المقدم على منصة نوبكو ولا تقبل العروض المقدمة بخلاف ذلك.
- ب) الالتزام بتصدير الضمان البنكي الابتدائي عن طريق منصة بواتك وتسليم نسخة منه خلال المدة المحددة لرفع وتقديم العروض على النظام، وفي حال عدم الالتزام بذلك، فيحق لنوبكو استبعاد العرض.

(ج) أن يكون الضمان المقدم بإسم الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية "نوبكو".

(د) أن يكون الضمان واجباً ومستحق الدفع عند أول طلب من جانب "نوبكو" دون حاجة إلى حكم قضائي أو قرار من هيئة تحكيم.

(هـ) يجب أن يكون الضمان غير مشروط وغير قابل للإلغاء، وأن تكون قيمته خالية من أي حسومات تتعلق بالضرائب، أو الرسوم أو النفقات الأخرى.

(و) أن يكون هذا الضمان ساري المفعول لمدة (120) مئة وعشرون يوماً اعتباراً من تاريخ فتح العروض، ويتجدد تلقائياً ولا يقبل الضمان النقدي ولا الشيكات مهما كانت.

٢. تستثنى المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية من تقديم الضمان البنكي الابتدائي في حال تم إرفاق صورة من الشهادة الصادرة من الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (منشآت) سارية المفعول على منصة نوبكو.

٣. يمكن للمصانع المحلية عدم تقديم الضمان البنكي الابتدائي مع ضرورة إرفاق ما يثبت ذلك على منصة نوبكو.

٤. ترد الضمانات الابتدائية إلى أصحاب العروض التي لم يتم الترسية عليها بعد البت في الترسية، وكذلك في حال إلغاء المنافسة أو بعد انتهاء الوقت المحدد لسريان العروض ما لم يبد صاحب العرض رغبته في الاستمرار في الارتباط بعرضه.

٥. يرد الضمان البنكي الابتدائي للمتنافس المرسى عليه بعد توقيع العقد وتسليم الضمان البنكي النهائي، ويحق "لنوبكو" مصادرة الضمان البنكي الابتدائي قبل توقيع العقد في حال امتنع من رضى عليه/المورد من قبول وتنفيذ أوامر الشراء والعقود الصادرة من الجهات المستفيدة -حسب الاحوال-.

القسم الرابع: تقديم العروض

(٢٦) أحكام عامة، خاصة بتقديم العروض

١. يجوز للمتنافسين تقديم أكثر من عرض مرادف وتوضيح ذلك في خطاب التفطية.
٢. يلتزم المتنافس في حال تمت الترسية عليه بأن البنود التي تم ترسيته في المنافسة ستعرض على منصة نوبكو لتمكين الجهات المستفيدة من الطلب من خلال المنصة وفقاً للأسعار المرساة في المنافسة.
٣. يحق "لنوبكو" الاستفادة من العروض المقبولة فنياً في المنافسة وغير المرسى عليها وإضافتها إلى منصة نوبكو للسوق الإلكتروني كعروض بديلة لتمكين الجهات المستفيدة من الاستفادة من هذه العروض، وفقاً للأسعار المتفق عليها في المنافسة.
٤. يجب أن يتضمن خطاب العرض الآتي:
 - أ. اسم و رقم المنافسة.
 - ب. القيمة الإجمالية للعرض.
 - ج. عدد البنود المتقدم عليها.
 - د. بيان بالمستندات المرفقة ومعلومات الضمان البنكي الابتدائي المقدم.
 - هـ. أي تحفظات لدى الشركة على العرض المقدم (إن وجدت).
 - و. أي تخفيض على أي بند أو مجموعة من مجموعات المنافسة (إن وجد).

٥. الالتزام بتسليم أصل خطاب العرض خلال ثلاثة أيام من تاريخ فتح العروض وفي حال عدم تسليم أصل خطاب العرض في المدة المحددة فيحق لنوبكو استبعاد العرض.

(٢٧) آلية تقديم العروض

أولاً: آخر موعد لرفع وتقديم العروض في منصة نوبكو هو حسب اليوم والوقت المحددين في الإعلان عن المنافسة.

ثانياً: في حال تم رفع العروض في النظام في أي وقت من الأوقات المتاحة فإنه يتعذر التعديل على العرض المقدم بعد ذلك.

ثالثاً: يجب التأكد من استيفاء وملء كامل الخانات ورفع كافة المستندات والأوراق والكتالوجات المطلوبة في منصة نوبكو.

رابعاً: تسليم صورة من أصل الضمان البنكي الابتدائي في ظرف مغلق موضحاً عليه بيانات المتنافس (اسم المورد ورقمه المسجل في نوبكو باللغة العربية والانجليزية) واسم ورقم المنافسة خلال ثلاثة أيام من تاريخ فتح العروض وذلك لإدارة المنافسات في مقر شركة نوبكو (المدينة الرقمية - البرج الثالث - الدور ١٢).

(٢٨) التسليم المتأخر

لا يعتد بأي عرض يصل إلى "نوبكو" بعد انتهاء المدة المحددة لتقديم العروض.

(٢٩) سحب العروض

أ) يجوز للمتنافس أن يسحب عرضه قبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض وعلى "نوبكو" أن ترد له ضمانه الابتدائي ولا يتم إعادة مبلغ الإشتراك في المنافسة.

ب) إذا قام المتنافس بسحب عرضه قبل فتح العروض وبعد الموعد النهائي المحدد لتسليم العروض، فلا يتم إعادة مبلغ الإشتراك في المنافسة ويصادر الضمان البنكي الابتدائي أو جزء منه حسب ما تراه "نوبكو". وفي حال كان المتنافس من المصانع المحلية أو المنشآت الصغيرة والمتوسطة فيتم مصادرة مبلغ يساوي قيمة الضمان البنكي الابتدائي أو جزء منه.

ج) إذا قام المتنافس بسحب عرضه بعد فتح العروض وحتى إصدار أوامر الشراء أو العقود من قبل الجهات المستفيدة فيحق "لنوبكو" مصادرة الضمان البنكي الابتدائي أو جزء منه حسب ما تراه "نوبكو". وفي حال كان المتنافس من المصانع المحلية أو المنشآت الصغيرة والمتوسطة فيتم مصادرة مبلغ يساوي قيمة الضمان البنكي الابتدائي أو جزء منه.

د) إذا قام المتنافس المرسى عليه بسحب عرضه بعد صدور أوامر الشراء أو العقود من الجهات المستفيدة فيحق للجهات المستفيدة اتخاذ الإجراءات المتبعة، بما في ذلك التنفيذ على الحساب والرجوع بفروقات الأسعار على المورد المنسحب.

(٣٠) فتح العروض

- يبدأ فتح العروض حسب اليوم والوقت المحددين في إعلان المنافسة وذلك في قاعة الاجتماعات بمقر "نوبكو" أو افتراضياً، ويجب على المتنافس تقديم خطاب تفويض للمندوب الذي يقترحه (سعودي الجنسية) لحضور اجتماع فتح العروض.

- يتم إعلان أسماء المتنافسين الذين تقدموا بعروضهم في المنافسة والقيمة الإجمالية لكل متنافس ويتم إرسال نسخة من التقرير الخاص بفتح العروض لجميع المشاركين من خلال البريد الإلكتروني المسجل لدى "نوبكو".

القسم الخامس: تقييم العروض

(٣١) آلية التقييم

- أ) تقوم اللجنة الفنية بتقييم العروض المقدمة من المتنافسين فنياً ومدى مطابقتها للمواصفات الفنية والشروط العامة المذكورة بكراسة المنافسة ورفع توصياتها ومريئاتها للجنة فحص العروض.
- ب) لجنة فحص العروض هي المخولة لوضع المعايير والتوصيات النهائية لاختيار البنود وترسيته ومفاوضة المتنافسين -إن لزم-.

(٣٢) البت والترسية

- أ) تتم الترسية على العرض المالي الأقل بعد احتساب الكميات المجانية -إن وجدت- والمطابق للشروط والمواصفات الفنية وتتضمن طول فترة الصلاحية جودة العينة والتعبئة ومناسبة حجم العبوة للجهات الصحية الحكومية والالتزام بمواعيد التوريد على أن يكون المنتج مسجلاً لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو تجاوز مرحلة التقييم الفني في التسجيل لدى الهيئة، على أن يقدم ما يثبت ذلك في عرضه.
- ب) في حال عدم وجود عرض مسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو عدم وجود عرض تجاوز التقييم الفني في التسجيل لدى الهيئة فسينظر في قبول البند غير المسجل والمطابق فنياً حسب الآتي:
- ١- أن يكون المستحضر مقدم للتسجيل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA)، ويقوم المتنافس بإرفاق ما يثبت ذلك في عرضه.
 - ٢- أن يكون العرض من مصنع مسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء، ويقوم المتنافس بإرفاق ما يثبت ذلك في عرضه.
 - ٣- أن يكون العرض من الوكيل الرسمي للشركة الصانعة، ويقوم المتنافس بإرفاق ما يثبت ذلك في عرضه.
 - ٤- أن يكون المستحضر مسوق في بلد المنشأ، ويقوم المتنافس بإرفاق ما يثبت ذلك في عرضه.
 - ٥- أن يكون المستحضر مسجل لدى إحدى الجهات الرقابية العالمية مثل (Canada, MHRA, EMA,)، ويقوم المتنافس بإرفاق ما يثبت ذلك في عرضه.
 - ٦- أن يكون المنتج سبق شراؤه وتجربته من قبل الجهات المستفيدة (المستشفيات المرجعية) ويجب أن يذكر ذلك صراحة في خانة الملاحظات مع إرفاق المستندات الدالة على ذلك عند تقديم العرض.
 - ٧- يحق لشركة نوبكو قبول أو رفض المنتج المقيم من قبل الجهات المستفيدة (المستشفيات المرجعية) وذلك بعد دراسة الأوراق المقدمة بشأن التقييم ضمن أوراق المنافسة من قبل اللجنة الفنية.
- د) يتم ترسية البنود المرتبطة فنياً كمجموعة واحدة على أن يتم احتساب التكلفة الإجمالية لهذه المجموعة والترسية على الأقل سعراً والمطابق للمواصفات.
- هـ) يحق للجنة فحص العروض استبعاد العروض للبنود المطابقه للشروط والمواصفات والارخص والمسجلة / غير المسجلة في حالات ومنها:

- ١) انتهاء فترة صلاحية شهادة ممارسة التصنيع الجيد للأدوية (GMP) الصادرة من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA).
- ٢) وجود تقارير من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو الجهات الرقابية العالمية أو الجهات المستفيدة حول عدم جودة الدواء أو ملاحظات على الشركة الصانعة.
- ٣) وجود ما يثبت تكرار تأخر الشركة الموردة أو الصانعة عن التوريد لأوامر شراء أو عقود سابقة من الجهات المستفيدة.
- ٤) لم يتم تسويق المنتج أو تجربته في السوق السعودي والجهات المستفيدة (المستشفيات المرجعية).
- ٥) في حالة وجود تشابه في شكل و لون العبوة الخارجية لبعض المستحضرات مما يتسبب في حدوث الأخطاء الدوائية.
- ٦) عدم الالتزام بتقديم العينات الأصلية بحسب تغليف المصنع، والمتوافق مع رقم القطعة والعرض المقدم والكتالوجات الأصلية للمنتج المعروض والنشرات التي تتضمن تفاصيل وبيانات كامل العرض الفني للمنتج المعروض.
- ٧) تعبئة منصة نوبكو بمعلومات وبيانات خاطئة لا تتوافق مع العرض الفني والكتالوجات المقدمة من صاحب العرض من ناحية: رقم القطعة من المصنع أو رقم وبيانات هيئة الغذاء والدواء أو Pack Size.
- ٨) عدم إرفاق عينات أو بروشور حسب الشكل النهائي المسوق في بلد المنشأ للبند غير المسجلة لدى SFDA.
- ٩) عدم إرفاق شهادة بلد المنشأ معتمدة ومصدقة من الجهات الرسمية مع العروض للبند غير المسجلة لدى SFDA.

ملاحظات يجب مراعاتها عند تقديم منتجات غير مسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء:

- يجب ذكر رقم الطلب المقدم للهيئة العامة للغذاء والدواء في خانة الملاحظات المخصصة أمام كل بند، وفي حال عدم الالتزام بذلك فإنه يحق لنوبكو اعتبار المنتج غير مسجل لدى الهيئة.
- سيتم مراعاة المنتجات التي تجاوزت التقييم الفني لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء واعتبارها مسجلة لدى الهيئة وذلك عند فتح عروض المنافسة.

(٣٣) تصحيح العروض

١. على لجنة فحص العروض مراجعة جداول الكميات والأسعار الواردة في العرض سواء في مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الحسابية اللازمة في العرض.
٢. إذا وجد اختلاف بين السعر المبين كتابة والسعر المبين بالأرقام يؤخذ بالسعر المبين كتابة، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وسعر مجموعها فيؤخذ بسعر الوحدة.
٣. إذا وجدت دلائل تؤكد عدم صحة السعر وفقاً لأسلوب التصحيح الوارد في الفقرة الثانية من هذه المادة، فيحق للجنة فحص العروض بعد التأكد من التوازن المالي لأسعار البنود ومقارنة السعر مع أمثاله في العرض والعروض الأخرى وسعر السوق والأسعار التقديرية والأخذ بالسعر الوارد في العرض الذي يثبت له صحته، ويستبعد المتنافس عند رفضه لهذا السعر.
٤. يجوز للجنة فحص العروض التوصية باستبعاد العرض إذا تجاوزت الأخطاء الحسابية في الأسعار بعد تصحيحها وفقاً لأحكام هذه الفقرة أكثر من (١٠٪) من قائمة الأسعار أو إجمالي قيمة العرض زيادةً أو نقصاً.

(٣٤) اشتراطات العينات

١. يجب أن تكون العينة جاهزة لدى مقدم العرض لتسليمها للجنة الفنية وذلك خلال ثلاثة أيام من طلب اللجنة ويحق لنوبكو استبعاد العرض في حال عدم تسليم العينة المطلوبة في الوقت المحدد.
٢. على المتنافس أن يقدم مع عرضه عيتان من كل بند تم تسعيره من البنود غير المسجلة (بما فيها التراخيص المختلفة للبند الواحد) على أن يتم تقديم هذه العينات بشكلها النهائي المسجل والمسوق في بلد المنشأ وأن تكون العبوة والنشرة الداخلية باللغة الإنجليزية/ العربية وأن تكون هذه العينات غير قابلة للاسترجاع.
٣. يجب مراعاة عدم تقديم أي عينات من المنتجات البيولوجية المستخلصة من مشتقات الدم والاكتفاء عنها بتقديم العبوات الخارجية والداخلية الفارغة والنشرات الداخلية.
٤. في حال عدم توفر العينات وتم تقديم صورة واضحة للدواء بصورته النهائية المسجلة والمسوقة في بلد المنشأ بالإضافة إلى البروشور باللغة الإنجليزية ضمن العرض المقدم، فيحق للجنة فحص العروض قبول ذلك أو رفضه حسب ما تقرره اللجنة.
٥. أن تكون العبوة المقدمة حسب العبوة المسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء.
٦. يجب ذكر رقم الصنف و تسلسله في المنافسة على كل عينة يتم تقديمها.
٧. يجب إرفاق قائمة تتضمن كافة التفاصيل الخاصة بالعينات المقدمة.

ملاحظة: يجب تقديم العينات للبنود غير المسجلة في الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA)، كما يحق لنوبكو طلب تقديم العينات للبنود المسجلة في الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA)، وعليه فيجب أن تكون العينة جاهزة لدى مقدم العرض لتسليمها للجنة الفنية وذلك خلال ثلاثة أيام من طلب اللجنة ويحق لنوبكو استبعاد العرض في حال عدم تسليم العينة المطلوبة في الوقت المحدد.

(٣٥) تكاليف التقييم

يلتزم المتنافس بجميع التكاليف المالية الخاصة بزيارة المصنع لغرض التقييم الفني للمنتجات أو التأكد من القدرة التصنيعية للشركة الصانعة لعدد لا يزيد عن ثلاثة أشخاص إذا رأت اللجنة الفنية أو لجنة فحص العروض الحاجة لذلك.

(٣٦) رفض العروض

”لنوبكو“ الحق في رفض أي عرض ناقص أو غامض أو يتضمن تحفظاً على الشروط العامة للمنافسة بما فيها على سبيل المثال: مدة التوريد المنصوص عليها في المنافسة وعدم الالتزام بمتطلبات آلية تقديم العروض في المنافسة.

(٣٧) الإعلان عن النتائج الأولية للمنافسة

يتم إشعار المتنافسين بالنتائج الأولية للدراسة الفنية والمالية للمنافسة من خلال منصة نوبكو أو عن طريق البريد الإلكتروني المسجل لدى ”نوبكو“، ويتم رفع النتائج على الموقع الإلكتروني ”لنوبكو“ (www.nupco.com).

(٣٨) تقديم الاعتراضات أو التظلمات

١. يحق للمتنافسين تقديم اعتراضاتهم أو تظلماتهم (إن وجدت) على النتائج الأولية للمنافسة إلكترونياً من خلال منصة نوبكو أو من خلال البريد الإلكتروني الموضح في الشروط الخاصة لهذه المنافسة على أن يصل الاعتراض أو التظلم خلال فترة (٥) خمسة أيام عمل من تاريخ الإشعار بالنتائج الأولية للمنافسة.
٢. يتم سداد مبلغ وقدره (٣٧٥٠) ريال سعودي إضافة لضريبة القيمة المضافة عن كل بند أو مجموعة يتم الاعتراض أو التظلم على قرار ترسيته، وذلك عن طريق خدمة إيصال، وذلك خلال الفترة المحددة لتقديم الاعتراضات، وفي حال أدى الاعتراض إلى تغيير قرار لجنة فحص العروض للنتائج الأولية للبند/ المجموعة فسيتم إعادة مبلغ الاعتراض أو التظلم إلى حساب المورد، وفي حال رفض الاعتراض أو التظلم فإنه لا يحق للمورد المطالبة بإعادة المبلغ.
٣. تقدم نوبكو تخفيضاً على رسوم الاعتراضات بنسبة ٥٠٪ - غير شامل لضريبة القيمة المضافة- للمصانع المحلية فقط.
٤. في حال قبول اللجنة المعنية بدراسة الاعتراضات والتظلمات الاعتراض المقدم للجنة الحق في اتخاذ القرار المناسب بتغيير النتائج الأولية للمنافسة وتعديل الترسية مع إشعار الشركات المعنية بذلك ويعتبر قرار شركة نوبكو بهذا الشأن نهائياً.

(٣٩) الإعلان عن النتائج النهائية للمنافسة:

بعد مراجعة الملاحظات والاعتراضات الواردة على النتائج الأولية (إن وجدت) ستقوم نوبكو بالإعلان عن النتائج النهائية للمرحلة الأولى من خلال منصة نوبكو أو عن طريق البريد الإلكتروني المسجل لدى نوبكو وذلك للبند الذي لم يتم تقديم أي اعتراضات أو ملاحظات على ترسيته في النتائج الأولية، وتعليق ترسية البنود التي ورد عليها اعتراضات أو ملاحظات خلال الفترة المحددة للاعتراضات أو الملاحظات، ويتم رفع النتائج النهائية لهذه المرحلة على الموقع الإلكتروني لنوبكو (www.nupco.com)، ويتم الإعلان عن النتائج النهائية للبند الذي ورد عليها اعتراضات أو ملاحظات بعد استكمال الإجراءات اللازمة المتعلقة بها.

القسم السادس: متطلبات توقيع الاتفاقية

(٤٠) إخطار الترسية

تقوم "نوبكو" بإرسال خطاب الترسية للمتنافسين الفائزين عن طريق البريد الإلكتروني المسجل، على أن قرار الترسية لا يترتب عليه أي التزام قانوني أو مالي على الجهات المستفيدة إلا بعد توقيع الاتفاقية.

(٤١) الضمانات النهائية

يتم احتساب الضمان النهائي بنسبة (٥٠٪) من قيمة كل أمر شراء تم إصداره بناءً على الاتفاقية، وتحتفظ الجهات المستفيدة -حسب الأحوال- بالضمان النهائي إلى أن يفي المورد بالتزاماته المترتبة عن تنفيذ كافة مخرجات الاتفاقية وأوامر الشراء وتسليم الأعمال تسليمًا نهائيًا، وفقاً لأحكام الاتفاقية وشروطها.

شروط تقديم الضمان النهائي:

- يجب على من تتم الترسية عليه تقديم ضمان نهائي بنسبة (٥٠٪) من قيمة كل أمر شراء تم إصداره بناءً على الاتفاقية، ويتم تقديمه للجهات المستفيدة -حسب الأحوال- المصدرة لأمر الشراء خلال (خمس عشرة) يوم

عمل من تاريخ أمر الشراء، ويجوز للجهات المستفيدة تمديد هذه المدة لمدة مماثلة، وإن تأخر فلا يعاد إليه الضمان الإبتدائي ويتم التفاوض مع العرض الذي يليه.

- يعفى المورد من تقديم الضمان النهائي في حال لم تتجاوز قيمة أمر الشراء مبلغ (مئة ألف) ريال، أو إذا قام المورد بتوريد جميع الأصناف في أمر الشراء، وقبلتها الجهات المستفيدة قبولاً نهائياً خلال المدة المحددة لتقديم الضمان النهائي، أو قام المورد بتوريد جزء من أمر الشراء وقبل هذا الجزء وكان ثمنه يكفي لتغطية قيمة الضمان النهائي، على ألا يصرف ما يغطي قيمة الضمان إلا بعد تنفيذ المورد التزامه وذلك وفقاً للأحكام الاتفاقية وشروطها.
- يلتزم المتنافس إذا كان من المنشآت الصغيرة أو المتوسطة بدفع غرامة مالية إلى "نوبكو" تساوي قيمة الضمان الإبتدائي إذا لم يقدم الضمان البنكي النهائي في حال تمت الترسية عليه.
- تقوم الجهات المستفيدة بالاحتفاظ بالضمان البنكي النهائي إلى أن يفي المتعاقد معه بالتزاماته وفقاً لأحكام العقد وشروطه.
- تقبل الضمانات إذا كانت صادرة من أحد البنوك المحلية أو كانت صادرة من بنك خارج المملكة العربية السعودية بشرط أن يقدم الخطاب بواسطة أحد البنوك المحلية.
- كما يقبل الضمان البنكي الصادر من بنك أجنبي بشرط أن يكون معتمداً من البنك المركزي السعودي وذلك في الحالات التي لا يتمكن فيها المتنافس من تقديم ضمان من بنك سعودي أو بواسطته.

(٤٢) توقيع الاتفاقية

تحدد نوبكو موعداً لتوقيع الاتفاقية الاطارية المفتوحة وفقاً لأحكام توقيع الاتفاقية وشروطها وعلى المورد الإقرار بأن الشروط والأحكام المبينة في الاتفاقية تعد جزءاً لا يتجزأ من أي أمر شراء يصدر للمورد لاحقاً ضمن هذه الاتفاقية سواء أشر إلى ذلك أو لم يشر إليه في أمر الشراء الذي تصدره الجهات المستفيدة وفقاً لأحكام الاتفاقية وشروطها.

القسم السابع: شروط التعاقد

(٤٣) اشتراطات الأسعار

١. الأسعار المقدمة من المتنافس ستبقى ثابتة لا يجوز تعديلها إلا بموجب ما نص عليه صراحةً في شروط وأحكام الاتفاقية المفتوحة، و يجب أن تشمل الأسعار المقدمة ضريبة القيمة المضافة وجميع التكاليف بما في ذلك الرسوم والضرائب ومصاريف الشحن والتحميل والتزليل والتخزين والنقل إلى الموقع وكل ما يلزم ليوفي المورد بالتزاماته في توريد المواد والأصناف.
٢. أن قيمة أي أمر شراء يتفق فيه المورد مع الجهات المستفيدة ستبقى ثابتة لا يجوز تعديلها إلا بموجب ما نص عليه صراحةً في شروط وأحكام اتفاقية الشراء المفتوحة ، وأن هذه القيمة هي المقابل الوافي لتنفيذ المورد لجميع التزاماته في نطاق أمر الشراء لتوريد المواد والأصناف وفقاً لما يحدد في نطاق أوامر الشراء الصادرة له.
٣. يجب أن يكون السعر الإفرادي المقدم بدون ضريبة القيمة المضافة ويتم إضافة قيمة الضريبة المضافة ونسبتها وتفصيلاتها إن وجدت في المكان المخصص لذلك لكل بند وذلك حسب النظام الضريبي الصادر من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

٤. يجب على المتنافسين عند تقديم الأسعار الإفرادية على منصة نوبكو الالتزام بعدم تجاوز السعر الإفرادي أربع خانات عشرية بعد الفاصلة ولن يتم النظر في أي أرقام بعد الخانة الرابعة -في كل الأحوال- .

(٤٤) آلية إصدار أوامر الشراء أو إبرام العقود

١. سيتم إصدار أوامر الشراء أو إبرام العقود لإتمام عمليات التوريد من قبل الجهات المستفيدة وذلك حسب الأنظمة المتبعة، ويلتزم المورد بمتابعة الجهات المستفيدة لإنهاء الإجراءات اللازمة.
٢. تقوم الجهات المستفيدة بإصدار أوامر الشراء والعقود للمتنافس المرسى عليه، لذا يعتبر تاريخ أوامر الشراء أو توقيع العقود هو بداية فترة التوريد (حسب الأحوال).
٣. تتولى الجهات المستفيدة إدارة أوامر الشراء والعقود ومتابعتها وعمل التعديلات اللازمة وزيادة الكميات المطلوبة أو تخفيضها وذلك حسب الأنظمة المتبعة.
٤. يتم تطبيق غرامات التأخير وسحب العمل من المورد وتبعات ذلك حسب الأنظمة المتبعة وحسب ما يتم النص عليه في شروط المنافسة وأحكام الاتفاقية والعقد.
٥. يتم استلام البنود الموردة إلى الجهات المستفيدة حسب الأنظمة المتبعة وحسب المواصفات الواردة في شروط هذه المنافسة والتفاصيل الواردة في أوامر الشراء والعقود (على سبيل المثال: مواقع التوريد- فترة الصلاحية).
٦. تتولى الجهات المستفيدة سداد قيمة البنود الموردة حسب الأنظمة المتبعة لديهم.
٧. يحق للجهات المستفيدة وفق تقديرها إلغاء أوامر الشراء أو العقود أو جزء منها مع الموردين في حال عدم الحاجة للبنود محل التعاقد، وكان ذلك للمصلحة العامة واستناداً على الأنظمة المتبعة.

(٤٥) قوانين الاستيراد والجمارك والقواعد المنظمة لها بالمملكة العربية السعودية

يقر المتنافس بعلمه بأن أنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يجري تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات أو أجزاء منها إلى المملكة أو منها بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحظر الاستيراد.

(٤٦) الالتزام بشروط المنافسة:

- يتعهد المورد بالالتزام بكافة الشروط والمواصفات للمنافسة وفي حال توريد بنود مخالفة لأي من الشروط والمواصفات فإنه يحق لنوبكو عكس هذا التقصير على تقييم المورد في دخوله لمنافسات "نوبكو" القادمة.
- يحق لنوبكو إلغاء ترسية المورد للمدة المتبقية من المنافسة وذلك عند تعثر المورد عن التوريد لعدد دفعيتين مستحقتين فأكثر للبند المتعثر في أوامر الشراء أو العقود القائمة لدى الجهات المستفيدة مع حق نوبكو في مصادرة قيمة الضمان الابتدائي من قيمة الضمان النهائي المقدم.

(٤٧) مواقع التوريد

على المتنافس أن يراعي عند تقديم عرضه الآتي:

١. يقر المورد بعلمه بأن البنود المطلوبة تخدم الجهات المستفيدة في المملكة العربية السعودية وعليه فقد أبدى استعداده للتوريد علماً بأن مواقع توريد هذه البنود تشمل مستودعات الجهات المستفيدة أو المنشآت الصحية الخاصة بالجهات المستفيدة مباشرة وذلك في جميع أنحاء المملكة العربية السعودية.

٢. يلتزم المورد بالتوريد وفقاً للمواقع المحددة في أوامر الشراء أو العقود الصادرة من الجهات المستفيدة.

٣. توريد الدفعة الأولى خلال فترة لا تتجاوز (١٢٠) يوماً من تاريخ أوامر الشراء أو توقيع العقود مع الجهات المستفيدة -حسب الأحوال-.

٤. توريد البنود المرساة عليه على دفعات يتم تحديدها من قبل الجهات المستفيدة ويلتزم المورد/المتنافس توضيح المدة اللازمة لتسليم أمر التوريد للدفعات في خانة الملاحظات أمام كل بند.

(٤٨) آلية التحديث على الاتفاقية الإطارية المفتوحة:

١. سيتم الإعلان -كل سنة من تاريخ إعلان النتائج النهائية- لفتح تقديم عروض جديدة أو التحديث على العروض المرساة وذلك حسب الحالات الآتية:

١. العروض المقدمة في أساس المنافسة ولم تكن مقبولة فنياً في حينه للأسباب الآتية:

١. عدم تجربة المنتج لدى الجهات الصحية الحكومية.

٢. عدم اكتمال الشهادات اللازمة من قبل الهيئة العامة للغذاء والدواء أو هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية أو أي شهادات أخرى تتطلبها شروط المنافسة.

٣. المنتجات التي لم تقدم عروضها في أساس المنافسة، فإنه يمكنهم التقديم على المنافسة وفق الحالات الآتية:

١. منتج تم توطين صناعته في المملكة العربية السعودية.

٢. بنود القائمة الإلزامية أو ذات العلاقة بآليات تفضيل المحتوى المحلي وفقاً لما يرد من هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية من تحديثات.

٣. بنود محدودة المصادر وفقاً لتقدير نوبكو.

٤. أي بنود ترى نوبكو -وفقاً لتقديرها- فتح التحديث عليها.

٥. سيتم دراسة العروض المحدثة من قبل اللجان المختصة وفقاً للشروط العامة والخاصة في أساس المنافسة.

٦. سيتم إعلان نتائج التحديث على المنافسة بشكل دوري وفقاً لكل مرحلة من مراحل التحديث وإشعار جميع الموردين المرسى عليهم.

٧. يشترط في تحديث الأسعار للعروض المرساة في أساس المنافسة أن لا تتجاوز الأسعار المتفق عليها في الاتفاقية الإطارية.

٨. يتم تطبيق لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية والشركات المدرجة في السوق المالية في الأعمال والمشتريات في مرحلة عكس الكميات.

٩. لا يخل انضمام الموردين الجدد بأي أمر شراء أو تعميم أو عقد سابق نشأ في مدة سريانها أو طلبات في مرحلة التنفيذ وتم الموافقة عليها من قبل المورد.

القسم الثامن: الشروط العامة

١. يلتزم المتنافس في حال تقديم عروض لبنود غير مسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء بتقديم خطاب تعهد بتقديم ملف تسجيل المنتج للهيئة العامة للغذاء خلال ثلاثة أشهر من تاريخ إعلان النتائج النهائية للمنافسة وفي حال عدم التزام المتنافس المرسى عليه/ المورد بذلك فيحق "لنوبكو" إلغاء الترسية على المتنافس المرسى عليه/ المورد مع تطبيق الاجراءات النظامية.
٢. يحق لنوبكو مراجعة الأسعار الإفرادية المرساة في الوقت الذي تراه مناسباً حسب ما يستجد عليها من قبل الجهات التنظيمية ووضع السوق المحلي والعالمي وفي حال عدم الاتفاق مع المورد المتعاقد معه على سعر نهائي بعد المراجعة فيحق لنوبكو إلغاء باقي الكميات المرساة.
٣. يلتزم المورد بأن تكون البنود الموردة والمرساة عليه حسب توصيات الشركات المصنعة فيما يخص عملية التخزين، مع مراعاة ما يرد في قوائم الكميات والمواصفات والمتطلبات.
٤. قد تتطلب دراسة العروض الحاجة إلى المراسلات مع المتنافسين لتقديم توضيحات أو تأكيد على ما تم تقديمه في المنافسة وعليه فيجب على المتنافس الرد على أي استفسارات ترد من اللجان العاملة في المنافسة و ذلك خلال المدة المحددة للرد على هذه الاستفسارات، وفي حال تعذر ذلك فيحق لنوبكو استبعاد العرض.
٥. يلتزم المورد بعد التبليغ بالكميات النهائية من "نوبكو" بالاحتفاظ بمخزون تقديري يكفي لاستهلاك ثلاثة أشهر من الكميات النهائية للجهات الصحية الحكومية وذلك كمخزون احتياطي يتيح للجهات المستفيدة الحصول على كمية من هذا الاحتياطي عند الحاجة.
٦. يجب على المتنافس أن يقدم مع عرضه شهادة تثبت أن المنتج مسوق في بلد المنشأ وتكون مصدقة من السفارة /القنصلية في بلد المنشأ وذلك للبنود غير المسجلة.
٧. بخصوص البنود المرتبطة بجهاز طبي -إن وجدت- ، يجب على المورد الالتزام بتوريد الجهاز بشكل مجاني وان تكون مسجلة لدى SFDA و ارفاق شهادة MDMA.
٨. يلتزم المورد في حال توريد أجهزة مجانية -إن وجدت- مع البنود المرساة في المنافسة بالضمان والصيانة وقطع الغيار للأجهزة طوال فترة استخدام البنود المرتبطة بالجهاز.
٩. يلتزم المورد باستبدال البنود إذا ظهر فيها أي عيب مصنعي مهما بلغت كمية البنود المستبدلة وذلك خلال ١٥ خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك.
١٠. يلتزم المورد بتوريد البنود إلى المواقع التي تحددها الجهات المستفيدة ويلتزم المورد في حالة توريدها باستخدام السيارات والحاويات المبردة ودرجات حرارة تتناسب مع المنتج لضمان الجودة والأمنية والفعالية وذلك حسب اشتراطات الشركات الصانعة وحسب متطلبات SFDA من حيث درجة الحرارة و طريقة المناولة مع ارفاق المستندات الخاصة بذلك و عند الاخلال بأي من الشروط الخاصة بظروف التخزين فيحق للجهة المستلمة التحفظ على البضائع الموردة وإتلافها حسب المتبع و كذلك المطالبة بالبدل في مدة أقصاها أسبوع من تاريخه، على أن يكون التوريد حسب جداول التوريد التي تحددها الجهات المستفيدة.
١١. يلتزم المورد بوضع مؤشرات لقياس درجات الحرارة مع الشحنة لمعرفة درجات الحرارة التي تعرضت لها خلال النقل والتخزين والتأكد من أنه تم نقلها في ظروف التخزين الموصى بها من الشركة الصانعة.

١٢. يجب الالتزام بالمواصفات المعتمدة من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) والخاصة بمؤشرات قياس درجات الحرارة المرفقة مع الشحنة.

١٣. يلتزم المورد/المتنافس بإرفاق كامل المستندات المطلوبة للفسح والموضحة على الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) وذلك تلافياً لأي تأخير قد يحدث في فسح الشحنة.

١٤. يحق للجهات المستفيدة رفض البنود التي ترى أنها من نوع رديء أو غير مطابقة للشروط والمواصفات أو غير صالحة للاستعمال البشري.

١٥. يحق "لنوبكو" في أي وقت أثناء فترة تنفيذ العقد أن تقوم بفحص وتحليل واختبار البنود المتعاقد عليها وغيرها من الإجراءات أو تكليف طرف ثالث للقيام بذلك وذلك على نفقة المورد.

١٦. يلتزم المورد أن تكون البيانات على العبوات الموردة والنشرة الداخلية باللغة الإنجليزية/ العربية ويجب أن تحتوي على اسم المنتج ورقم التشغيل واسم الشركة المصنعة وتاريخ صنع الدواء وتاريخ انتهائه وظروف التخزين.

١٧. يجب أن تحمل أشرطة الأقراص والكبسولات و التحاميل كافة المعلومات الخاصة بالاسم العلمي و التجاري للصف و تاريخ التصنيع وانتهاء الصلاحية إضافة إلى تركيز الصف ورقم التشغيل مع ملاحظة: - أن يكون عدد الأقراص/ الكبسولات حسب ما هو مسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء.

١٨. جميع أنواع الأشربة والمعلقات و المستحضرات السائلة يجب توريدها في عبوات محكمة الغلق مع كأس إعطاء أو ملعقة مرفقة بالقارورة.

١٩. يلتزم المورد بتوريد البنود التي تطلبها الجهات المستفيدة طبقاً للمواصفات الفنية الواردة بمستندات المنافسة، وفي حال مخالفة ذلك فيجب على المورد سحب البنود واستبدالها بكمية مماثلة خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك، فإن لم يلتزم بذلك يتم إتلافها على حساب المورد وفقاً لقواعد الإتلاف، وتأمين الكمية المماثلة بالطريقة التي تراها الجهات المستفيدة مناسبة والرجوع على المورد بالتعويضات.

٢٠. يلتزم المورد وخلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه باسترجاع أي كمية واستبدالها في حالة حدوث تغيير في المواصفات الفيزيائية لخلل في التصنيع لإحدى التشغيلات للبند المورد خلال التخزين وضمن فترة الصلاحية.

٢١. مع مراعاة مدة صلاحية البنود المعتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء يلتزم المورد بما يلي :
(أ) توريد الأدوية ذات الصلاحية ثلاث سنوات فأكثر بـ (٦٦٪) المدة المتبقية للصلاحية على الأقل.
(ب) توريد الأدوية التي تكون صلاحيتها أقل من ثلاث سنوات بـ (٧٥٪) المدة المتبقية للصلاحية على الأقل.

(ج) توريد الأدوية التي لا تحمل تاريخ الإنتاج فيجب إرفاق خطاب من الشركة الصانعة يوضح التاريخ الفعلي للإنتاج لكل تشغيله وللجهات الصحية الحكومية قبولها أو رفضها حسب أنظمتها.

(د) في حال عدم الالتزام بالفقرة أعلاه، فإن على المورد تقديم خطاب ضمان استبدال عند توريد أي كمية للمواقع المحددة من قبل "الجهات المستفيدة" وذلك مع عدم الإخلال بحق الجهات المستفيدة ويحق للجهات المستفيدة قبول ذلك أو رفضه مع اتخاذ الإجراءات النظامية في حال عدم الالتزام بتقديم خطاب الضمان.

٢٢. عند صدور تقارير عالمية أو محلية تفيد حدوث تفاعلات عكسية أو مشكلات فنية لأحد البنود أو المصنع فيحق للجهات المستفيدة إلغاء الكمية المتبقية من هذا البند وعلى المورد تعويض الجهات المستفيدة عن قيمة ما تبقى من الكمية التي تم توريدها أو تأمين الكميات المتعثرة على حساب المورد وتحمله فروقات الأسعار المترتبة.

٢٣. يلتزم المورد فيما يخص منتجات الدم بأن يكون جميع المتبرعين لإنتاج هذا المنتج تم فحصهم والتأكد من خلوصهم من كافة الأمراض المعدية ومنها على سبيل المثال الأمراض التالية: (HEPATITIS A,B,C, HIV-1 & 2) وغيرها من الأمراض وبما يتوافق مع متطلبات (SFDA).

٢٤. يجب على الشركات المصنعة تقديم شهادات صادرة معتمدة ومصدقة من السلطات الصحية المعنية في بلد المنشأ تؤكد أن الدم المستخدم في تصنيع المنتجات البيولوجية مأخوذ من متطوعين أصحاء وأنه خال من جميع الأمراض المعدية والتي تنتقل عن طريق الدم مثل جميع أنواع التهاب الكبد الفيروسي ونقص المناعة المكتسبة وغير حاملين لمرض فيروس (TSE) وغير مقيمين في الدول (حسب تصنيف المنظمات العالمية) لمدة أكثر من ستة أشهر.

٢٥. في حال ثبوت إيجابية الفحوصات لأي من الأمراض المذكورة أو مخالفة متطلبات الهيئة العامة للغذاء والدواء فسيتم التحفظ على الشحنة والتصرف بها حسب الأنظمة والقوانين المتبعة في مثل هذه الحالات وعلى المورد تعويض كل جهة صحية حكومية بكمية مماثلة للكمية المتحفظ عليها خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه وتحمل المورد تكاليف ما يترتب على ذلك.

٢٦. يلتزم المورد بتقديم عدد (٢-٦) عبوات إضافية مجانية لبنود الدم أو شهادة تحليل معتمده حسب متطلبات الجهات المستفيدة من كل رقم تشفيلة سوف يتم توريدها وذلك لكل جهة صحية حكومية أو "نوبكو" لإجراء الفحوصات المخبرية حسب متطلبات الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA).

٢٧. يلتزم المورد بتزويد "نوبكو" بشهادة منشأ (للأدوية) الموردة وتكون الشهادات معتمدة من الجهات المختصة في نفس البلد المنتج ومصدقة من السفارة السعودية وفي حال عدم وجود ممثلات سعودية في بلد التصدير تصدق الشهادات في الغرفة التجارية أو إتحاد الصناعات ويجب أن تحتوي الشهادات على رقم التشفيلة واسم (الدواء).

٢٨. يجب على المورد الالتزام بأنظمة الهيئة العامة للغذاء و الدواء فيما يخص تتبع الأدوية باستخدام برنامج (رصد) و تطبيق طباعة الباركود ثنائي الأبعاد (DATA MATRIX) الصادر من منظمة (GS1) العالمية المتمثلة في مركز الترقيم السعودي بمجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية على المستحضرات الصيدلانية وأن يرمز الباركود ليحتوي البيانات التالية:
١- رقم الـ (GTIN) الخاص بالدواء ٢- تاريخ انتهاء صلاحية الدواء ٣- رقم التشغيل ٤- الرقم التسلسلي للعبوة.

٢٩. يلتزم المورد بأن لا تتجاوز نسبة الإيثانول للأشربة وقطرات الفم عما هو مسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء ويفضل الأصناف الخالية من الإيثانول، كما يجب ذكر نسبة الكحول المضافة الى تركيبة الأدوية السائلة إن وجدت بوضوح على العبوة الداخلية والخارجية.

٣٠. في حال انتقال وكالة منتج تم ترسيته بالمنافسة إلى وكيل آخر جديد، سيبقى الوكيل القديم ملزماً بتوريد البند حسب شروط المنافسة لحين تقديم المستندات النظامية الدالة على انتقال الوكالة وتحديد

- المسؤوليات بين الطرفين من الجهات التنظيمية ذات العلاقة مثال (وزارة التجارة والاستثمار ، الهيئة العامة للغذاء والدواء)، وذلك بعد دراسة المستندات المقدمة والموافقة عليها من قبل "نوبكو".
٣١. في حال توقف تصنيع أحد البنود فلنوبكو الحق في قبول البديل من نفس الشركة الموردة أو إلغاء البند وتأمينه على حساب المورد وتحميله فروقات الأسعار، وذلك بالتنسيق مع الجهات المستفيدة.
٣٢. في حالة التقديم على بنود من الأدوية المخدرة أو الخاضعة للرقابة:
- أ) يجب أن يكون المورد مصرح له من قبل الهيئة العامة للغذاء و الدواء باستيراد هذه المواد ووفقا لاشتراطاتها بما فيها ضرورة أن يكون تغليف شحنات الأدوية المخدرة و المؤثرات العقلية في صناديق خشبية محكمة الإغلاق للحفاظ عليها من التلف أو السرقة حسب أنظمة وتعليمات الهيئة العامة للغذاء و الدواء (SFDA).
- ب) يلتزم المورد بالتقدم للجهة المستفيدة بطلب الحصول على رخصة الاستيراد خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ (التعميد أو أمر الشراء) الصادر من الجهة المستفيدة ويحق للجهة المستفيدة التأمين على حساب المورد في حال تأخره بعد هذه المدة المحددة حسب الأنظمة والإجراءات المتبعة لديهم.
٣٣. يجب على المورد الالتزام بتبديل الكميات غير المستخدمة والمتبقي على انتهاء مدة صلاحيتها ثلاثة أشهر أو أقل بما فيها الكميات المنتهية والتي تم توريدها للمواقع المحددة -على أن لا تزيد الكمية المستبدلة عن ٢٠٪ من كامل كمية البند في العقد- وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخه تبليغه بالاستبدال من قبل الجهات المستفيدة وفي حال عدم الالتزام بذلك فيحق للجهات المستفيدة اتلاف هذه الكميات -حسب الأنظمة المتبعة- وحسم مبلغها و تكلفة عملية الاتلاف أو التأمين على حساب المورد والرجوع عليه بكافة التعويضات.
٣٤. يلتزم المورد بتقديم خطاب ضمان استبدال عند توريد أي كميات للمواقع المحددة من قبل الجهات المستفيدة وذلك مع عدم الإخلال بحقها لاتخاذ الإجراءات النظامية ضده في حال عدم التزامه بتقديم خطاب الضمان.
٣٥. يلتزم المورد بتقديم شهادة تحليل المنتج من مختبرات معتمدة لدى الجهات الرقابية العالمية مثل (EMA \ USFDA) في بلد المنشأ لجميع الشحنات التي سيتم توريدها مع تصديق الشهادة من السفارة السعودية في بلد المنشأ.
٣٦. يجب أن تتضمن مستندات الشحن الخاصة بكل شحنة المواصفات الكاملة للبند و أحدث طريقة للتحليل و شهادة التحليل لكل تشفيلة مصدقة من السلطات الصحية ببلد المنشأ، و يجب أن تتضمن كذلك الاسم الكامل و العنوان الخاص بالشركة المصنعة إضافة إلى رقم التشغيل و شهادة مطابقتها لكافة الاشتراطات الفنية.
٣٧. عند حدوث تغير في راصد التبريد أثناء الشحن و التوريد فلن تقبل الشحنة الموردة و لن ترسل عيناتها إلى المختبر للتحليل.
٣٨. يلتزم المورد بتقديم شهادة تحليل من إحدى الجهات الرقابية العالمية مثل (EMA \ USFDA) مصدقة من السفارة السعودية في بلد المنشأ وذلك لأي دفعة يتم توريدها للجهات الصحية الحكومية.
٣٩. يجب على الشركة المصنعة تقديم شهادة إفراج الدفعة الصادرة من الجهة المرخصة (السلطة الوطنية المختصة) في بلد المنشأ.

٤٠. يلتزم المتنافس أن يذكر بالعروض تفاصيل الأصناف التي يدخل في تركيبها مواد من مصدر بقري و أسماء الدول التي يتم استيراد هذه المواد منها.
٤١. يلتزم المتنافس بتقديم الطريقة العلمية الآمنة المعتمدة عالمياً و غير مضرّة بالبيئة لإتلاف كل صنف.

القسم التاسع: الشروط الخاصة

١. مدة المنافسة: ستبقى العروض المرساة سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات ميلادية من تاريخ إعلان النتائج النهائية للاتفاقية المفتوحة، ويحق للجهات المستفيدة طلب أو إضافة أي كميات خلال هذه الفترة وعلى صاحب العرض المرسى عليه الالتزام بذلك.
٢. يراعي مقدم العرض أنه سيتم عكس الكميات النهائية من قبل الجهات المستفيدة وفقاً للسعر النهائي بعد احتساب الكميات المجانية - إن وجدت-.
٣. البريد الخاص بالمنافسة: (NPT0015-25@NUPCO.COM).
٤. يلتزم المورد أنه في حالة الاختلاف في وحدة القياس (UOM) يتم اعتماد الوحدة الموضحة بالموافقة الخاصة بالبند.